

فأجاب جواب النسخ المذكور بما عرّفه الفقيه بأن يقال إن الكلام الزاوي فإن القائل بالعينية أي
إي عينية التكوين يكون المعنى الصحيح كونه أي التكوين صفة حقيقية فلا يصح الاستدلال المذكور لقوة
النسخ عند الخصم فتح المدة الفقيه من قولهم أقابل العينية مستندا بأن التكوين مسبباً
العمل لنفسه لم يكن غير القابل بخارج عن قانون التوحيد لأن الفرض أسكنه التحمل لا إقامة
البرهان على المدعى المذكور
بحواله ظاهر

[illegible]